

# دراسة المسائل الخلافية في كتاب مراتب الإجماع

للإمام ابن حزم (كتاب: الجنائز - الزكاة ) بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير في الفقه المقارن

إعداد الطالب: خالد بن علي بن عبدالله آل رقيب التميمي

إشراف

فضيلة الدكتور: هشام بن عبدالملك آل الشيخ الأستاذ المشارك بقسم الفقه المقان بالمهد العالى للقضاء

العام الجامعي

1731- TT314

#### القدمة

﴿ يَتَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَالِهِ وَلَا تَمُوثُنَّ إِلَا وَأَنتُم مُّسَلِمُونَ ﴿ ﴾. ﴿ يَتَأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ مِّن نَفْسِ وَحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿ ﴾ ﴿ كَثِيرًا وَنِسَآءٌ وَاتَقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَ لُونَ بِهِ وَٱلْأَرْحَامُ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿ ﴾ ﴿ ﴾.

﴿ يَنَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيلًا ﴿ يُصَلِحْ لَكُمْ أَعْمَلُكُمْ وَيَغْفِر لَكُمْ ذُنُوبَكُمُ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُ, فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿ ).

.( )

.( )

.( - )

```
.( - : )
                                   عَلَيْكُ
                                            _۲
                                            _٣
```

```
.( - : ) .
                     ٤ ـ ٤
   :
 .(
:
               ; (
)
                 ) (
(
```

.( - : ) : \_أ • • • • . 

•

•

-.

-.

.

· -

-.

: -

. -

.

.( - : ) • : : : : . : . : : : . : . : :

. :

```
.( - : )
    :
. :
 )
.(
 . :
 :
   :
   :
    :
:
    :
 •
    :
    :
 :
     :
  . :
 •
    •
    :
```

.( - : ) . : : . . . • : . : : . :

:

. -

	).	- : )		
( (				
<u> </u>				

#### شكروتقدير

· :

:

.

•

•

.

.

### التمهيد

لدراسة حياة المؤلف، ودراسة عن الكتاب، وتعريف الاختلاف، وأسبابه، والتعريف بكتاب الجنائز، والزكاة، والركاز.

:

المبحث الأول: التعريف بالمؤلف

المبحث الثاني: دراسة عن الكتاب

المبحث الثالث: تعريف الاختلاف، وأسبابه، ومراتبه،

المبحث الرابع: التعريف بالجنائز

المبحث الخامس: التعريف بالزكاة وشروطها

المبحث السادس: التعريف بالركاز والمعادن

## المبحث الأول التعريف بالمؤلف

:

المطلب الأول: اسمه ونسبه.

المطلب الثاني: مولده ونشأته.

المطلب الثالث: مذهبه.

المطلب الرابع: مكانته، وثناء العلماء عليه.

المطلب الخامس: مؤلفاته.

المطلب السادس: وفاته.

المطلب الأول: اسمه ونسبه

().

المطلب الثاني :مولده ونشأته

( ). ):

.( )(

/ / : ()

. / . /

: ()

. / ()

```
المطلب الثالث: مسذهبسه:
).(
       ):
                                      ( )(
   .( )(
              المطلب الرابع: مكانته وثناء العلماء عليه:
                       · ()
· / ()
```

(). ..): )<sup>( )</sup>: )() ).( )<sup>( )</sup>: ()
() . / :

```
( ).(
                ):
 ).(
().
                     المطلب الخامس: مؤلفاته:
            . /
```

.( - : ) . п п . . . • •• • . : -•

: .

.

().

المطلب السادس: وفاتسه:

().

: () . / : () \_ / /

## المبحث الثاني دراسة عن الكتاب

:

المطلب الأول: اسم الكتاب وأهميته.

المطلب الثاني: منهج المؤلف في كتابه.

المطلب الأول: اسم الكتاب وأهميته:

( )

•

<sup>( )</sup>(.. ..):

· :

•

.

. :

·

·

. - / ()

المطلب الثالث: منهج ابن حزم في كتابه:

:

: -

-

· ):

()

\_

:

·

. : ()

().

. ()

## المبحث الثالث تعريف الاختلاف، وأسبابه، ومراتبه

:

المطلب الأول: التعريف بالمسائل الخلافية.

المطلب الثاني: أسباب اختلاف الفقهاء إجمالاً.

المطلب الثالث: الإنكار في مسائل الخلاف.

المطلب الرابع: تحقيق القول في حديث (اختلاف أمتي رحمة).

المطلب الخامس: مراتب الخلاف.

. ( : - ).

| المطلب الأول: التعريف بالمسائل الخلافية:

: : : : ()

( ) : ( ) :

· ...

•

į .( )

. / : . : ()

. / : : ()

. ()

. / ()

#### المطلب الثاني: أسباب اختلاف الفقهاء إجمالاً:

:

: · · · · ·

•

;

( ):

•

· ;

.

; .()

. -/ : ()

.( - : ) (). مَّالِيْن عَلَّيْنِ عَلَيْنِ

()

•

: .

: : .

•

. (). .. .

. - / ()

.(	- :	)		

#### المطلب الثالث: الإنكار في مسائل الخلاف:

(). ) <sup>()</sup>: المطلب الرابع: تحقيق القول في حديث (اختلاف أمتي رحمة )

:() ): . / : () . / ()

```
. : :()
               ):()
 .(..
()
()
                  ) ()
                                  مالية
عليم
عليم
.(
                                 ()
. /
                                 ()
                                  ()
```

.( ) (

## المبحث الرابع التعريف بالجنائز

:

المطلب الأول: تعريف الجنائز لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: فضل الصلاة على الجنائز ودفنها.

```
().
   ().
             ().
                          ()
                                          ().
                         المطلب الثَّاني: فضل الصلاة على الجنازة ودفنها:
( )"
                             . /
                            ( )
       .(
            )
```

·

مَنْ اللَّهُ مِنْ اللّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهِ مِنْ اللّلَّمِ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ ال

( )"

: ( ) ( )

. ( )

## المبحث الخامس التعريف بالزكاة وشروطها

:

المطلب الأول: تعريف الزكاة لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: شروط وجوب الزكاة.

المطلب الثالث: الأموال التي تجب فيها الزكاة.

```
().
                                       (
                                   ().
                                                                :()
:﴿خُذَ
                                              مِنْ أَمْوَلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّمِم بَهَا ﴾
                ( ).
       ().
                  <sup>()</sup>.(
                                                                                 ):
                                         ().
                                                               . /
                                                                                    : ()
                                                                                         ( )
                                                                                         ( )
```

.( –	: )		
		ي: شروط وجوب الزكاة:	المطلب الثانر
مَا لأن مَا لأن		:	
			))
	()	- ((	-
	·	:	
( ) 11			
		; ().	
		:	
		(),,	,,
		( ) <b>((</b>	))
.( )		( ) ( )	()
		. / .( )	: . ()
( )		( )	( )

		.(	_	: '	)	•			
().	))			:		()	:	:	
					الزكاة:	<b>جب فيها ا</b> :	ال التي ن	ث: الأموا	المطلب الثان
									-
							•		-
									-
									().
						-			
	/			1		,		1	: ()
	. (					) منطقیق	)	.(	() . / )
						•	1	- (	: ()

# المبحث السادس التعريف بالركاز والمعادن

:

المطلب الأول: تعريف الركاز لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: تعريف المعدن لغة واصطلاحاً.

	- الركازلغة واصطلاحاً: : :	بمصب الدول: تحریت
	· · · · · ·	· :
	. ( )	:
:	()	
( )	. : .	
· · ·	:	•
		:
<b>))</b>		() 44
		<sup>()</sup> .((
	( )	
	().	:
	:	
. :		
	/ : / ·	
	/ : . / ( ) . /	
.( )	( )	( )

)) (). (( المطلب الثاني: تعريف المعدن لغة واصطلاحاً: (). (). .()

.( - : )

().

().

().

. / . / . / : () : () : ()

.( - : )

# الفصل الأول كتاب الجنائز

•

المبحث الأول: حكم تغسيل الشهيد.

المبحث الثاني: حكم الصلاة على الشهيد.

المبحث الثالث: حكم تغسيل المقتول ظلما والصلاة عليه.

المبحث الرابع: هل يؤخذ ثمن الكفن والحنوط من رأس المال أومن الثلث.

المبحث الخامس: حكم الصلاة على الميت بدون طهارة.

.( - :

المبحث الأول حكم تغسيل الشهيد ): .()( () ماليان مالياني ماليانياني () (). () () () () .( ) (') () .( ) () : () / / : () / : () /

: ()

```
()
                                            .()
.(
                             )
().
     .(
().
                             ( )"
              » :
  ( )
                                                              ( )
                                                             ()
                       .(
                                  .(
                                       )
/ :
                                                              ()
```

.( - : ) : () ): <sup>( )</sup>(.. () (). (). : / : . / : . / : . /: () : · / ()
: ()
: () . / ()

().

. / : ()

.(	-	:	)	

#### المبحث الثاني

		يد	الشه	ملاة على	كم الص	<b>'&gt;</b>	
						):	· ( )(
.()	.()	()		:		,	: :
	ighter the second secon	:		()			
	( ) <sub>«</sub>			:		» : » :	
							<sup>()</sup> .«
·	/ :	. /	I	. /	/	. /	.( ) ( ); : ( ); ! ( ); ! ( ); . / (¬;

(v)

```
.( - : )
                                                             »
( )<sub>«</sub>
   «
                           » :
                                                  ().
     » -
                                        مِيلِيْ
عَلِيْكِيْكِ
مِيلِيْكِيْكِرِي
()
                                                .(
                                                       )
```

```
.( - : )
سلال
معلق
معلق
                                           .( )
                                       مَلِيلِين
عَلَيْكِرِي
                                                         »:
                                 () «
                                                                ( ) : ( )
: . /:
/ ( )
                                                                 (()
/
()
```

```
.(
       ().
        » :
                                                                        صَلِيلِهِ
عَلَيْكِمِ
عَلَيْكِمِ
                                                                       ( )«..
                              مالية
مالية
مالية
                               ):<sup>( )</sup>
                                             ( )(
                                                                              ()
                                           (
( )
                                                                               ()
                                                         . /:
                                                                               ()
                                                       . /
```

```
.(
                                                )
().
         .(
        .()
                                                                       ().
                                                                                   »
  ( )<sub>.«</sub>
                                                                                  ):
                                                                                                 ()
: ()
()
```

•

· ( )( :

. / ()

## المبحث الثالث حكم تغسيل المقتول ظلماً والصلاة عليه

	()(				):			
(	().							
				:				
	·		:		):()			
:			().(					
		.()			:			
	:			. /		( )	:	( (
					: . / . /	/	:	

```
()
                  ()
                        ()
                                 ()
             » :-
                                  .()«
                                   ().
                               ().
            /
                                     ()
()
      .( )
                                    ()
```

.( - : ) -(). · ( ) () . () .( ) .() ( ) () ( ( )
.( )
( )
. :
. : .( ) () () () ()

: ()

### المبحث الرابع

#### هل يؤخذ ثمن الكفن والحنوط() من رأس المال أومن الثلث؟

.()(					):		
						)( )	
	.( )	:			) <sup>( )</sup>		:
						.()(	
						: :	( )
	. /		/		/	. /	()
	. <i>/</i> :	1	/	1		1	/ : () (°)
. 1	:		1		/		(r) (v)
: .		-		1		. /	

.( - : ) ()( ماليان ماليان ماليان () (). (). ( )( ( ) . / ( ) . / ()
: ()
: ()
: () .( ) .( )

#### المبحث الخامس

# حكم الصلاة على الميت بدون طهارة .()( () : ﴿ يَتَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓ أَ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيْدِيكُمُ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِ ﴾ () (). ): : ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدِ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا ﴾ () ()() .( ) ( )

/ : ()

```
)
       ( )(..
                                                        ().
                             ):<sup>( )</sup>
                       ()
       ().(
                      ))
                                          .()((
)):
        ().((
                                                                          ()
()
                                                        . /
                       . /
                                                                          ( )
                                                                          ( )
                                         ( )
.( )
             ( )
                                                                          ()
```

.( - : ) ): () .( ): ().( ): .( )( ( )

. /

()

.( - : )

# الفصل الثاني كتاب الزكاة

:

المبحث الأول: حكم الزيادة المكتسبة من الفضة أو الذهب إذا كانتا أقل من البحث الأول: منهما أفيها الزكاة أم لا؟.

المبحث الثاني: زكاة الإبل إذا بلغت خمسا وعشرين.

المبحث الثالث: زكاة الإبل إذا زادت على مئة وعشرين.

المبحث الرابع:نصاب البقر.

المبحث الخامس: زكاة الغنم إذا زادت على المئتين إلى المئتين وأربعين.

المبحث السادس: زكاة الغنم إذا كانت بين الثلاثمئة وبين الأربعمئة.

المبحث السابع: حكم الغنم المتفرقة في البلاد وإن كان مالكها واحدا.

المبحث الثامن: حكم إعطاء المؤلفة من الزكاة.

المبحث التاسع: حكم أخذ زكاة الزروع والثمار من الكافر.

المبحث العاشر: حكم تضعيف الصدقة على نصاري بني تغلب.

المبحث الحادي عشر: حكم تعجيل الزكاة.

#### المبحث الأول حكم الزيادة المكتسبة من الفضة أو الذهب إذا كانتا أقل من النصاب في كل منهما أفيها الزكاة أم لا؟.

	.()(				)	
			:		()	:
				().	:	
()			()	()	: ()	: ().
	/	. /	/		. / . /	: ()
		. /			/ . / . /	: ()
	. /	. /	1		1	

```
().((
                   ))<u>j</u>
           )):
               ().((
          ().
  .()((
                        )):
                         ((
      ().
( )
                               ()
                               ( )
                               ()
```

```
.( - : )
                                                         ().
                                 ().
                                                 ):
                                                        ( )(
               <sup>( )</sup>.((
                                    ))嬔
                                              ()((
                    ىلەر
ئۆچۈن
                                     ().
().
                                                                 ( )
( )
( )
( )
( )
                                        (
                              . : ( )
)
.( ) (
                                                                 ()
                          (
                                                              ) : ()
```

:

### المبحث الثاني زكاة الإبل إذا بلغت خمسا وعشرين

( )	.()(		)		
().			().		( )
				) <sup>()</sup> :	
	.(				
				:	
:	هزی <mark>ک</mark> ی نظایتی	,		:	
		)		ماللہ کالی	دېلاي دېڅونې
					( )(
			_		
,	/ /	1	1	1	.( ) ( )
					/
			. /	. /	: () : ()
		/		. , /	: ()
	. /	•	/	•	: منظینه فضف
		.(	)		( )

```
.( - : )
                                                              رضِيعنه
                                                                ().
                                                                               ):
                                                 مالية
عليم
عليم
                                                          ( )(
                                                                   )<sup>( )</sup>:
                                                      . (منطلبين
غزوي
                                                                    ) ()
                                                                              .(
                                                                  :()
п
                                       .(
.(
                                                                                            ()
()
()
()
()
                                                         )
                                                              . /
. /
```

٠٠ : بيلوين منظيني : بيلويني

ن منظینه منظینه منظینه

are great the state of the stat

; ()<sub>.</sub>

/ ()

#### المبحث الثالث زكاة الإبل إذا زادت على مئة وعشرين

.( )( () () () (). ().

```
().(
             ().(..
                ().
                      ().
                                         :()
                                                   ()
()
()
: ()
/ ()
                        ( )
```

.( - : ) aieljė (). (). (). (). (). (). ()
() / () : () .( ) ()

```
المبحث الرابع
                   نصاب البقر
.( )(
       ()
                     ().
                /
/ /
/ /
                                . / : ()
```

```
()
                      ):
    ( )(
     )): :
( )((
                        ().
       : ( )
( )
. / : ( )
                        ()
( )
                  . / : ()
```

```
):
                                                           صَلِيلِيْ
عَلَيْظِيرِ
عَلَيْظِيرِ
                                ().
                                         ( )11
                                                   ().
                                                                                    ()
()
()
                                                                       . /
```

```
(
                               )
                          ().
                                   ().
                  ()
         »
     ().
                                              «
               ().
                          ):
                              .()(
                                                ()
                                           /
                                             ()
()
: ()
```

): · ( )(

: :

.

:

· :

. ().

:

. / : ()

. / : ()

### المبحث الخامس زكاة الغنم إذا زادت على المئتين إلى المئتين والأربعين

.()(

()

().

.( ) ()
/ : ()
. / . / . /
. / . /

().(

().

().

.( ) () : () : ()

### المبحث السادس زكاة الغنم إذا كانت بين الثلاثمائة وبين الأربعمائة

	.()(			)	
		•		:	().
	()		.()		()
	1	<i>/</i> .	<i>/</i>		.( ) ( ) : ( ) . / . / : ( )
. /	:	( )			( )
			. /		1

```
.( - : )
                               )) -
()((
               ((
                            )) :
                               : ().
```

. ()

## المبحث السابع حكم الغنم المتفرقة في البلاد وإن كان مالكها واحداً

.( )(

().

().

().

.( ) ( ) : ( ) : ( )

```
.( - : )
                 ()((
                             )) : ﷺ:
().
                     )):
                                    ()((
                   ().
                          ().
        : ( )
                                             ( )
                         ( )
                                            ()
()
()
```

().

. / : ()

.( – : ) .
------------

# المبحث الثامن حكم إعطاء المؤلفة من الزكاة

.()(

: ﴿ إِنَّمَا

ٱلصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَكِينِ وَٱلْعَلِمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُوَلَّفَةِ فُلُوجُهُمْ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلْعَدِمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُوَلَّفَةِ فُلُوجُهُمْ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلْمَا لَكَهِ وَٱلْمِنَ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ

: .

; ()

( )

:

(). ()

.( ) ( )

.( )

. / / : ()

: (.. ): . - / : ()

. /

. / ( )

. / : ()

. / : ()

. / : ()

```
.( - : )
                                                                                                                                        ().
                                                                                      ()
                              .()
                                                                                                                                                         صَلِيلِيْه
عَلَيْظِيرِ
عَلَيْظِيرِ
                                                                                                                          عَلَيْكِ
عَلَيْكِيْكِ
عَلَيْكِيْكِ
                                                                                مَّلِيلِينِ
مِنْ الْمِنْ الْمِنْ
مِنْ الْمِنْ الْمِنْ الْمِنْ الْمِنْ الْمِنْ الْمِنْ الْمِنْ الْمِنْ
                                                                                                                                                                 п
     ().
                                                                                         . /
                                                                                                                                                  : ()
: ()
: ()
                                                                                                 /
                                                                                                  . /
```

.( - : ) (). ! (). (). ): ( )( . / : () () : () : () : ﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَاتُ لِلْفُ قَرَآءِ وَٱلْمَسَكِمِينِ وَٱلْعَكِمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلِّفَةِ فُلُوبُهُمْ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِّ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيدٌ حَكِيمٌ اللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيدٌ حَكِيمٌ اللَّهِ (). (). () (). ()( ): ().

)):

()((

. / ()

1		1	
.(	_	)	
		,	

### المبحث التاسع حكم أخذ زكاة الثمار والزروع من الكافر

)(");
(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.(')(
.((()(
.((()(
.(()(
.(()(
.(()(
.(()(
.(()(
.(()(
.(()(()(
.(()(()(

 $)^{(\grave{z})}$ 

.( ) ()
/ / : ()
. / / : ()
. / /
. / ()

.( -- :: ) .

(').

:
:
:
.(')(

. / : ()

### المبحث العاشر حكم تضعيف الصدقة على نصارى بني تغلب

. ( ) (				)				
•	()		()()		:			
		.()	()	ı	:		( )	
ْ بِٱلۡيُوۡمِ ٱلۡاَحِٰرِ وَلَا	وَنَ بِٱللَّهِ وَلَا	َذِينَ لَا يُؤْمِثُ	﴿ قَائِلُواْ ٱلَّهِ		•	:		
اً الْكِتَبُ حَتَّى	الَّذِينَ أُوتُواْ		يَدِينُونَ يُونَ (10) يُونَ (10)					
		٩					)	
:								()
		/		,				
	. /		/			1	:	( )
. /	. /		1			1	:	( )
. /	. /		1			1	:	( )
. <i>I</i>	. /	/ /	1	. /		1	:	( )

```
.( - : )
         ().
                                            ()
                  .()(
                          ):
                      .( )(
                                    ):
:
.<sup>( )</sup>(
             . / : ()
. . / : ()
. ()
. ()
. ()
```

()

.( - : )

().

: ()

	ي عشر	المبحث الحاد	
	الصدقة	حكم تعجيل	
.()(		)	
()		:	:
<sup>()</sup> (			( ) <sub>.</sub>
			:
			:
	(		)
			-
			-

.() () ./ / : () ./ : ()

```
.( - :
                                                : !
                                                                        -
().
()
                                                       ()
                       ().
                                                                   ()
                           عَلَيْكِرِي
عَلَيْكِرِي
                        مالية
مالية
مالية
              مَالِيْهِ:
عَلَيْكِرِي:
                                 .()(
                           . /
                                                                            ( )
                                                       /
                                                                            ( )
                                                                            ( )
                                            /
                                                                            ( )
                                                                       : ()
                                 ( )
             ( )
            .( )
                                         ( )
                                                                            ()
```

.( - : ) ): ()( ().

. / ()

.( - : )

# الفصل الثالث باب الركاز

:

المبحث الأول: مصرف الركاز.

المبحث الثاني: المعادن التي تجب فيها الزكاة.

المبحث الثالث: حكم المستخرج من البحر.

```
المبحث الأول
               مصرف الركاز
.()(
..)):
                      ().
                                 ()
                                          ((
     ()
                                            ().
                               ().
                                   ):
                                        .( )
                                               ()
 .( )
                    (
                          )
                                            : ()
```

```
.( - : )
.
.<sup>( )</sup>(
                                                                    .()
()
                                                                    ()
                                               ()
 .( )(
                                                    ().
                                           ( )
                                                                       ()
: ()
: ()
: ()
                                                                       : ()
```

.( - : ) . ().

().

. / : ()

.(	_	:	)			

### المبحث الثاني

### المعادن التي تجب فيها الزكاة

. ( ) (				)	
	:	()	()	:	
()				:	().
	().				
; .	. /	: . : .			.( ) ( ) : ( ) ( )
. /	. /	/ /			. / : ()
	. /				/ : ()

```
.( - : )
          ().
))嬔
                                                           ()((
                ().
          ().
                                            مالية
مالية
مالية
                  ()((
                                    ))
                                            ().
                                                                  ()
                                                               ()
: ()
: ()
                            .( )
                                                                  ()
```

```
().
                                   ().
                                                                 ().
                                                                .()
: ﴿ وَمِمَّا ٓ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ﴾. ()
       .()
                                                       : ().
                                                      . / : ()
```

()

().

. ()

		.(	_	:	)	•		
1 ( )	/							
//	//							

### البحث الثالث

### حكم المستخرج من البحر

			المستحري من المتحر	
	().(			)
()	()	()		: () () :
			):	: : . ( )(
	/			.( ) () / : () / : () / : () / : () / : () . / : () . / : () . / : () : ()

.( - : ) (). (). ().

().

: () () : () : ()

#### الخاتمة

•

; :

: - 1

•

.

\_~

. :

: - <sup>-</sup> ~

·

. ( ) - £

·

.

: \_7

\_0

. -

. <del>-</del>

--

. -

: -Y . -

· -

-

. -

.( - : ) . -7 \_٩ \_1 • -11 -17 -17 ۱ ٤ رښينه مخينه \_10

> . \_1٦

- **)** Y

-1 A

.

\_19

.

: :

•

- **7 7** 

\_77

۲ ٤

.

\_ ٢٦\_

.( - : )

### فهرس الآيات القرآنية

رقم الصفحة	السورة/ رقم الآية	الآيــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
	/	﴿ ذَالِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ نَـزَّلَ ٱلْكِئَبَ بِٱلْحَقِّ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُواْ فِي ٱلْكِتَبِ فَي شَعَاقِ بَعِيدٍ (الله )
	/	﴿ وَمِمَّا أَخْرَجْنَالَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ﴾
	/	﴿ يَكَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱتَّقُوا ٱللَّهَ حَقَّ تُقَانِهِ وَلَا تَمُوثُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُسْلِمُونَ ۗ ﴿ يَكَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱتَّقُوا ٱللَّهَ حَقَّ تُقَانِهِ وَلَا تَمُوثًا إِلَّا وَأَنتُم مُسْلِمُونَ ۗ ﴾
	/	﴿ يَتَأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَقُوا رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ مِّن نَفْسِ وَمِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَلِسَاّةً وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَاّةَ لُونَ بِهِ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۗ ﴾
	/	﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوٓا إِذَا قُمَّتُمْ إِلَى الصَّلَوْةِ فَاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمُّمْ وَأَيْدِيكُمُ إِلَى الصَّلَوْةِ فَاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمُّمْ وَأَيْدِيكُمُ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْمَالِقِينِ اللَّهُ الْمَرَافِقِ وَامْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَالرَّجُلَاقِ الْمَالُولِ الْمُعَلِّمُ اللَّهُ اللْهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللّهُ اللَّهُ اللَّلَّا اللَّهُ اللَّالِمُ اللَّهُ اللَّهُ اللللَّالِمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّالِمُ ا
	/	﴿ قَننِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمُ اللَّهِ وَرَا الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَخْرِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْحِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَنْغِزُونَ ﴿ ﴾ الْحَجْزِيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَنْغِزُونَ ﴿ ﴾
	/	﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَكِينِ وَٱلْمَسَلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُوَلَّفَةِ فُلُوجُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْفَرِمِينَ وَفِ سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِّ فَرْيضَةُ مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿ ﴾

1	﴿ وَلَا نُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدِ مِنْهُم مَّاتَ أَبْدًا ﴾
1	﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَلِهِمْ صَدَقَةَ تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾
/	﴿ يَنَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيلًا ﴿ ثَا يُصَلِحُ لَكُمْ الْعَالَ اللَّهُ وَيَشُولُهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا
	اعتمام ويعير حم دوب م ومن يوج الله ورسولة فقد قار قور

.( –	: )	
------	-----	--

# فهرس الأحاديث والآثار

رقم الصفحة		<u>ثر</u>	الحديث/الأ	
	(			)
			(	)
	•		(	)
			(	)
	•	(	.ill.E	)
	•	<b>(</b>		)
	•	(	•	)
			(	)
		(		 )
			(	 )
	(			 )
			(	)
			(	)
			<b>(</b>	 )

	.(	_	:	)	•		

رقم الصفحة	مديث/الأثر	ਹੈ।	
	(		)
	(		)
	(		)
		(	)
	(		)
	(		)
		(	)
		(	)
	(		)
	<b>(</b>	ill.	)
		(	)
		(	)
-	(		)
		(	)
	<b>(</b>		)
	(		)

	.(	-	:	)	•	
//						

رقم الصفحة	الحديث/الأثر	
	(	)
	(	)
	(	)
	(	)
	(	)
	<b>(</b>	)
	(	)
	.(	)
	(	)
	(	)
	(	)
	(	)
	(	)
	(	)

.( - : )	
----------	--

### فهرس الأعلام

رقم الصفحة	اسم العلم

# فهرس المصادر والمراجع

(1 ۲) (٣ (٤ (0 ۲) (٧ (A

: (9 . –

. –

. (11

.( - : (17 / (14 (1 ٤ (10 (17 (17 (14 (19 (۲. (۲) (۲۲) (۲۳

(٢٤

.( - : ) (۲0 ۲٦) (۲۷ (۲۸ (۲9 (٣. (٣1 (٣٢ (٣٣ (٣٤ (40

. – (٣٦ . (٣٧ (۳۸ (٣9 (٤٠ (٤) (٤٢ ( ٤٣ (٤٤ (٤0 (٤٦ (٤٧ (٤٨ (٤٩ (0.

(0)

```
.( - :
                                    (07
                                    (04
                                    (0 8
                      (
                            )
               (
                                    (00
                                    (07
                                    (°V
                                    (°A
                                    (09
                                    (7.
                                    (7)
                                    ۲۲)
                                    (77
                                    (٦٤
```

```
.( - : )
                                    ٥٢)
                                    (77
                                    (77
                                    ۸۲)
                                    (79
                                    (4.
                                    (٧)
                                    (٧٢
                                    (٧٣
                                    (٧٤
                                    (40
```

(٧٦

```
)
.( - :
                                     (٧٧
                                     (٧٨
                                     (٧٩
                                     (A•
                                     (1)
                                     (۸۲
                                     (17
                                     (٨٤
.( )
                                     (40
                                     (۸٦
                                     (44
                                     (۸۸
                                     (19
```

.( - : (9. (91 (97 (98 (95 (90 (97 (97 (۹۸ (99 ().. (1.1

```
(1.5
                     (1.5
                     (1.0
                     (1.7
                     (1.4
                     (1.4
                     (1.9
                     (11.
(
                     (111
                     (117
           (
                     (115
                     (115
```

(110

. ( - : ) . (1)7 . - (1)7

	.(	-	:	)	
,					

#### فهرس الموضوعات

رقم الصفحة	الموضوع
-	
_	
-	. :
	. :
-	. :
-	. :
-	. :
-	. :
	. :
-	. :
	. :
-	. :
_	. :
	. :
_	. :
	. :
-	.( :

رقم الصفحة	الموضوع
	. :
-	. :
	. :
	. :
-	. :
	. :
-	. :
	. :
-	. :
-	. :
-	. :
-	. :
-	. :
-	. :
-	. :
-	:
-	. :
_	. :

.(	-	:	)	

•

رقم الصفحة	الموضوع
-	:
_	
_	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·
_	. :
_	:
	•
_	. :
_	. :
_	. :
	. :
_	. :
_	. :
_	. :
-	

1	).	-	:	)	•	
1						
//	/					

رقم الصفحة	الموضوع
-	
_	
_	
_	
_	